سَلْبُ العُمُومِ وعُمُومُ السَّلْبِ عندَ البلاغيِّينَ والنحويِّينَ

م.م. إحسان داخل نعيم
المديريَّة العامة لتربية الديوانية
ihsandakil4@gmail.com
07832208277

المُلخَّص

إنَّ مسألة وقوع النفي في حيّز العموم، أو العموم في حيّز النفي، من المسائل التي صارت مداراً لبحث البلاغيين والأصوليين والنحويين، واللافت، هنا، أنَّهم خلصوا فيها، إذا استثنينا رأي النحويين المتقدمين، إلى نتيجة واحدة أو متقاربة، وهي أنَّ النفي إذا تقدَّم دلَّ على سلب العموم، وإذا تأخَّر دلَّ على عموم السلب. والغاية التي يرمي إليها البحث هي إثبات أنَّ هذه المسألة لا يمكن تجريدها من محيطها، أو البيئة التي تحتضنها، والسياقات الحافة بها. إنَّ اختزال هذه التراكيب اللغوية في مثل هذا الجانب التنظيري لا يخلو من تضحية بكثير من المرونة اللغوية، والمساحة التي قد يستهدفها المتكلِّم اعتماداً على قرائن الحال أو المقال، على نحو لا يخرج عن الضوابط النحوية، وما قرّره البلاغيون؛ لأنَّ هذا التقييد يُفترضُ أنَّه دخيل في أصل هذه الاستعمالات، أو في صميمها، حالها في ذلك حال كثير من المسائل النحوية التي يُخالف فيها نهج قاعدة معيَّنة إلى أخرى اعتماداً على السياقات اللفظية وغير اللفظية.

الكلمات المفتاحية: سلب العموم، عموم السلب، النفي، السياق، النبر والتنغيم.

Public plunder and generally plundering Among the rhetoricians and grammarians

Asst. instructor Ihsan Dakhil bliss
General Directorate of Education in Diwaniyah
ihsandakil4@gmail.com
07832208277

Abstract

The issue of the occurrence of negation in the space of generality, or generality in the space of negation, is one of the issues that has become the subject of discussion by rhetoricians, fundamentalists, and grammarians, and what is striking here is that they concluded in it, if we exclude the opinion of the earlier grammarians, to a single or close result, which is that the negation, if presented, denotes On general plunder, and if it is delayed, it indicates general plunder. The aim of the research is to prove that this issue cannot be abstracted from its surroundings, or the environment that embraces it, and the contexts surrounding it. Reducing these linguistic structures to such a theoretical aspect is not without sacrificing a lot of linguistic flexibility and the space that the speaker may target depending on the evidence of the situation or the article, in a way that does not deviate from the grammatical controls and what the rhetoricians have decided. Because this restriction is assumed to be extraneous to the origin of these uses, or to their core, as is the case with many grammatical issues in which the approach of one specific rule differs from another depending on the verbal and non-verbal contexts.

Keywords: general plagiarism, general plagiarism, negation, context, stress and intonation.

المُقدّمة

تبنَّى الجرْجاني فكْرة صارمة تتضمَّن دلالة تركْيب لفْظي خاصّ على نفْي الشّمول أو شمول النفْي، وقد اصطُلح عليها فيما بعْد بسلْب العموم أو عموم السّلْب، وتابعه على ذلك كلُّ من تعرَّض لها. واقْتصر دورهم على تمْتين هذا الرأي عن طريق إضافة بعْض الأمور التي وجدوا فيها ما يدفع بعض الذي يردُ عليها ممّا يخالف ما ذهبوا إليه. ولم يَكُنِ النَّحْويون المتأخِّرون بمنْأى عن هذا المسْلك، ولكنَّ الملاحظة الجديرة بالاهتمام أنَّ هناك بعضاً من النحويين المتقدمين قد صدر منهم ما يُعطي فهماً جديداً، قد يُنظر إليه على أنَّه نظر آخر في المسألة في قبال رأي الجرجاني، وإن كان ما ذكروه لم يُصرَّح به كقاعدة عامة يمكن أنْ تُناجِز الرأي المشهور عند البلاغيين وغيرهم؛ إذ إنَّهم فهموا بعض الشواهد الشعرية فهماً لا يتَّسق مع ما نظَّر له الجرجاني ومتابعوه. وهذا ما يُحسب للنحويين ويجعلهم خارج إطار المُوافقة المحْضة لرأْي عُدَّ عنْد صاحبه ومن جاء بعْده مأخوذاً أخْذ المسلَّمات، ولا شَكَّ أنَّ ما تبنَّوه يُعطي أهمِّيَّة للبعْد السياقي التداولي في فهْم النصوص، ويرفض التأطير الصارم للمسْألة، وإنْ كان الحمْل عليها أكثر من غيره، ولكنَّ ذلك لا يعْني تخْطئة مخالفة هذا الفهْم في بعْض الاسْتعْمالات، أو إلزام كلّ متكلِّم ومخاطَب بأنْ يَتَنازل عن القرائن التي تكْتنف الخطاب، فلا يتعدى القوالب اللفظية التي جَعلوها مُلازمة لِدَلالة معيَّنة لا تنْفك عنها.

ومن هنا جاءت فكرة البحث مستعرضة لمسألة سلب العموم وعموم السلب عند البلاغيين والنحويين، وجاء البحث في ثلاثة مباحث: الأول: في سلب العموم وعموم السلب لغة واصطلاحاً. والثاني: بحثها عند البلاغيين. والثالث: تتبع المسألة عند النحويين. وختم البحث بأبرز ما توصَّل إليه من نتائج.

المبحث الأول: مفْهوم سلْب العموم وعموم السلْب لغة واصطلاحاً

لفظ العموم مأخوذ من ((عمَّ الشيءُ بالناس يعُمُّ عمًّا فهو عامٌّ إذا بلغَ المواضعَ كلَّها))[1]. قال الجواهري: ((وعمَّ الشيءُ يعُمُّ عمومًا شمِلَ الجماعة))[2]، وفي اللسان: ((وعمَّهم الأمرُ يَعُمُّهُم عمومًا: شَمِلَهُم))[3]، فمعنى العموم لغةً واضحٌ في الإحاطة والشمول والاستيعاب. أما السلب فمعناه في اللغة يدلُّ على الأخْذ والنْفي والانفصال عن الشيء. ففي كتاب العين: ((وسَلَبَ يَسْلُبُ: أخذ سَلَبَه))[4]. قال ابن فارس: ((السين واللام والباء أصل واحد، وهو أخْذُ الشيءِ بخفة واختطاف))[5]. وأخْذ الشيء يسْتلزمُ انفصاله ونفْيه وإبْعاده، وبهذا قد يأتي السلْب بمعْنى النّفْي، ولكنْ من أوجه الفرق بين السلْب والنفْي أنَّ السلْب يكون للشيء بعد تحقُّقه وثبوته، بخلاف النفْي، فهو أعمُّ؛ لأنَّه يتعلَّق بالشيء الثابت أو غير الثابت أصْلاً، فالنفي أعمُّ من السلْب من هذه الجهة. وقد يتحقَّق السلْب مع وجود أداة النفي ومن دونها، فيكون السلبُ أعَمَّ، والنسبة بينهما هي العموم من وجْه، قال ابن جنّي: ((ثمَّ إنَّهم قالوا: أشكيتُ الرجل إذا زُلْتَ له عمّا يشكوه، فهو إذاً لسلب معنى الشكوى لا لإثباته))[6]، فقد تحقَّق معْنى السلْب من دون أداة نفْي؛ وإنْ كان السلْب يتَحقَّق، هنا، لتضمُّن هذه الصيغ معْنى حروف النفْي[7]. ولا يخْرجُ عن هذا المعْنى قولهم: ((وإذا سُلِبَ الشيءُ فقد صُرِفَ عن وجهه))[8]. والنحويون يستعملون اللفظ بمعْنى النفي كثيراً، ومنه قول ابن يعيش: ((فمثال الإيجاب: الذي قام زيدٌ، ومثال السلبِ: الذي ما قامَ زيدٌ))[9]، فمفْهوم السلْب إنَّما تحقَّقَ بوساطة أداة النفْي. ودلالة العموم يمْكن سلْبها بدخول إحْدى أدوات النفْي عليها، وأداة النفْي إذا دخَل عليها ما يدلُّ على العموم فقدْ عمَّ السلْبُ.

أمّا اصطلاحًا فيقصدُ بسلْب العموم ((نفْيُ الشيءِ عن جمْلةِ الأفْراد لا عن كلِّ فرْد))[10]، ومعناه: ((رفع الإيجاب الكلّي مثل: ليس كلُّ حيوانٍ إنْساناً، وهو يصدُقُ عنْد الإيجاب الجزْئي))[11]، فدخول النفْي على الإيجاب الكلّي يقْتضي رفْعه، وهذا الرفْع يصْدقُ في حالة الإيجاب الجزْئي كقدر متيقَّن، وإلا فإنَّ ((رفْع الإيجاب الكلّي أعمُّ من السلْب الكلّي والسلْب عن البعْض مع الإيجاب للبعْض))[12]، ومعْنى ذلك أنَّ سلْب العموم قدْ تكون نتيجته السلْب عن بعْض الأفْراد لا جميعها، وقد تكون نتيجته السلْب الكلّي الذي يشْمل جميع الأفْراد.

وأمّا عموم السلْب فيراد به عكْس ما تقدَّم في سلْب العموم، إذْ ((هو السلْب الكلّي مثْل لا شيء من الإنسان بحجر))[13]، بمعْنى أنَّ النفْي فيه يتوجَّه إلى كلِّ فرْد من أفْراد المنْفي. وبهذا يتَّضح معْنى

المصْطلحين مفْهوماً. وأمّا من حيث المصاديق فالفرْق بينهما هو ((أنَّ سلب العموم أعمّ مطلقًا من عموم السلْب، فكلُّ موضوع يصْدق فيه عموم السلْب يصْدق فيه سلْب العموم من غير عكس كلّي))[14]؛ لأنَّ الانتفاء عن كل فرد يستلزم انتفاء بعض الأفراد ضمْنًا، لأنَّها أَخَصُّ. وأمّا الانْتفاء عن بعْض الأفْراد فلا يصْدق معه الانتفاء عن كلِّ فرْد؛ لأنَّ انْتفاء الأَخَصِّ لا يسْتلْزم نفْي الأعمِّ. والكلام تارة يقع في مفْهوم المصْطلح، وأخْرى فيما ينْطبق عليه المفهوم. وكوْن عموم السلْب بمعْنى السلْب الكلّي، لا ينافي أنْ يكون دخول أداة العموم على النفْي ليس مصْداقاً للسلْب الكلِّي في بعْض الموارد. فحقيقة عموم السلْب هي النفْي عن كلِّ فرْد ، وليْستْ حقيقته دخول أداة العموم على أداة النفْي، وإنْ كان عموم السلْب يتحقَّق بهذا التركيب. وأمّا دخول أداة النفي على أداة العموم فيعني نفي المجموع، وهذا لا يُثبت ضرورة انتفاء بعض الأفراد لا جميعها دائمًا، فالنفي في سلب العموم يكون منصبًّا على العموم من دون نظر إلى الأفراد كلًّا أو بعضًا. وأما النفي في عموم السلب فينصبُّ على خصوص الأفراد مباشرة.

يتبيَّن من كلِّ ذلك خطأ مَنْ عرَّف المصْطلحين بأنَّهما مجيء العموم في دائرة النفْي ، أو أنَّ النفْي واقع في دائرة العموم، لذا قال في عموم السلْب: ((والمراد به تقْديم أداة النفْي على أداة العموم، كقوْلك: (ما كلُّ ما يُعْلم يُقال)، أيْ: لا يُعلَم كلّ القوْل، بل بعْضه))[15]، وقال في عموم السلْب: ((والمراد به تقْديم العموم على النفْي، كقوْلك: (كلُّ ما يقوله الخصْمُ غير صحيح)، أيْ: جميع أقْواله غيرُ صحيحة))[16]؛ لأنَّ هذا التعريف بالمقارنة مع التعريف المتقدِّم لكلا المصطلحين لا يكون جامعًا ولا مانعًا، لأنَّ فيه خلطًا بين المفهوم وتطبيقاته أو ما يتحقَّق به المفهوم. وسيأتي في أثناء البحث عدم اطِّراد إفادة التركيب لعموم السلب أو العكس بمجرَّد تقدُّم النفي على العموم أو تأخره عنه.

إنَّ مصْطلح عموم السلْب، وكذلك سلْب العموم لم يظْهرا عند الجرجاني ومن جاء بعْده، ولكنّه تسرَّب بعْد ذلك عن طريق علماء الكلام والمفسّرين إلى البلاغيّين، كالقزْويني وغيره، ومن ثَمَّ إلى النحْويّين، فقد ذكره الرازي قبْلهم بقوْله: ((إنَّ لفْظ الأبْصار صيغة جمْع دخل عليها الألف واللام فهي تفيد الاستغراق فقوله: لا تدركه الأبصار يفيد أنَّه لا يراه جميع الأبصار، فهذا يفيد سلب العموم ولا يفيد عموم السلب))[17]. وبهذا يتَّضحُ أنَّ المقْصود بالمصْطلحين متَّفق عليه عند البلاغيين والنحويين والمفسرين والأصوليين.

المبحث الثاني: سلْب العموم وعموم السلْب عنْد البلاغيّين

تعود جذور التفْريق في هذه المسْألة بين مضْمون كلٍّ من هذين المصْطلحين إلى ما ذكره الجرجاني في كتابه دلائل الإعجاز، فقد بسَطَ القولَ فيها مع الاستدلال عليها، وحاصل الذي ذكره: أنَّ العموم إذا دخل عليه النفي، فالنتيجة هي نفْيُ العموم والشمول دون أصْل الفعل؛ ((وذلك أنَّا إذا تأمَّلْنا وجدنا إعمال الفعل في (كل) والفعل منفي، لا يصلحُ أنْ يكون إلا حيث يراد أنَّ بعضاً كان وبعضاً لم يكن. تقول: لمْ ألقَ كلَّ القومِ، ولمْ آخذ كلَّ الدراهم، فيكون المعنى أنَّك لقيت بعضاً من القوم ولم تلقَ الجميع))[18]. وجعل دليله على ذلك أنَّ النفي إذا انصبَّ على المقيَّد بقيد، اتَّجه إلى التقييد بالقيد لا إلى ما تعلَّقَ به القيد، ففي مثل قولنا: حجَّ الرجلُ ماشياً، اشتملت الجملة على تقييد الحج بالمشي، فإذا أُريد نفي أصل وقوع الفعل، قيل: لم يحجَّ الرجلُ. وأمَّا النفي مع بقاء التقييد بقولنا: ما حجَّ الرجلُ ماشيًا، فالنفي يتعلَّقُ بتقييد الحج بالمشي وليس نفياً لفعل الحج[19]. ولا يلزم من نفْي المقيَّد أن يتعلَّقَ النفْيُ بالقيْد وحْده دائمًا، قال الزرْكَشِيّ (ت794ه): ((ومنْه نفْي الشيء مُقيَّدًا والمراد نفْيُه مطلقًا، وهذا من أساليب العرب يقْصدون به المبالغة في النفْي وتأْكيده، كقولهم: فلان لا يُرْجَى خيره، ليس المراد أنَّ فيه خيْرًا لا يُرجى، غرَضُهمْ أنَّه لا خيْر فيه على وجْهٍ من الوجوه))[20].

ولم يكتفِ الجُرْجاني بما ذكره ؛ لأنَّه ليس واضحًا في مورد الكلام، ولذلك جعل التأْكيد من قبيل التقْييد، أيضًا، ليتمَّ ما ذكره، ولذا قال: ((فإذا قلتَ: لمْ أرَ القومَ كلَّهُم، أو لم يأتني القومُ كلُّهم، أو لم يأتني كلُّ القوم..... كنتَ عمدتَ بنفيكَ إلى معنى كلّ خاصَّة..... وإذا كان النفي يقع (لكلّ) خصوصًا، فواجب إذا قلت: لم يأتني القومُ كلُّهم... أن يكون قد أَتَاكَ بَعْضُهُم))[21]. وقد بَالَغَ الجرْجاني في رأيه إلى درجة التصريح باستحالة إثبات فهْمٍ آخر من هذا التركيب، ولذا قال: ((وكما يستحيل أنْ تقول: لم يأتني القومُ

مجتمعين، وأنتَ تريدُ أنَّهم لم يأتوك أصلًا لا مجتمعين ولا منْفردين، كذلك محال أنْ تقول: لم يأتني القومُ كلُّهُم، وأنْتَ تريد أنَّهم لمْ يأتوكَ أصلًا))[22]. وسيأتي في أثناء البحث ما يثْبِتُ ضعفَ هذا الرأي أو عدم صحَّته.

وأمّا إذا تقدَّمتْ أداة العموم (كلّ) على النفْي، فإنَّ ذلك يقْتضي أنْ يتسلَّطَ النفي على جميع الأفراد، وينتفي معه أصلُ الفعلِ ((فلو قلتَ كُلُّهم لمْ يأتني، ولكنْ أتاني بعضُهُم، وكلُّ ذلك لمْ يكنْ، ولكنْ كانَ بعضُ ذلك، لمْ يَجُزْ لأنَّه يؤَدِّي إلى التناقض، وهو أنْ تقول: لمْ يأتني واحِدٌ منْهُم، ولكِنْ أتاني بعْضُهُم))[23]، وعلَّلَ ذلكَ بقولِهِ: إنَّكَ ((إذا بدأتَ بِـ (كُلّ) كنْتَ قد بنيتَ النفي عليه وسلَّطتَ الكليَّة على النفي وأعملتها فيه، وإعمال معنى الكلِّيَّة في النفي يقتضي أنْ لا يَشُذَّ شيءٌ عن النفي))[24]. ويلاحَظُ، هنا، أنَّ كلمات الجرجاني قدْ خَلَتْ من مصطلَح سلْبِ العموم أو عموم السلب، وجَعَلَ المسألةَ تدور مدار الدخول في حيّز النفْي أو عدم ذلك. ولذا قال: ((واعلمْ أنَّك إذا أدخلْتَ كلًّا في حيّز النفي وذلك بأنْ تقَدِّمَ النفي عليه لفظًا أو تقديرًا، فالمعنى على نفي الشمول دونَ نفي الفعل والوصف نفْسه. وإذا أخرَجْتَ كلًّا من حيّز النفي ولم تدْخلْه فيه لا لفظًا ولا تقديرًا، كانَ المعنى على أنَّك تتبَّعْتَ الجملة فنفيتَ الفعل والوصف عنها واحِدًا واحِدًا))[25]. وما صنَعَهُ غيْرهُ من البلاغيين وغيرهمْ، منَ التعْبِير بالمصطلحينِ المشهُورَينِ، أَسْلَمُ؛ لِما سيأْتي منَ الإشْكال على الإطْلاق في صحة بعض ما ذَكَرَهُ.

وقدْ تابَعَ البلاغيُّون الجرجاني في ما ذهَبَ إلَيْه من التفْرقة بين صورة تَقَدُّمِ النفي على العموم وصورة تأخُّرِهِ عنْه. قال ابن مالك: ((أو دلَّ على العموم كما تقول: كلُّ إنسانٍ لَمْ يَقُمْ، فيُقَدَّم لِيُفيد نفي القيامِ عن كلِّ واحِدٍ من الناس..... ولو لمْ تُقدّمْ فقلْتَ: لمْ يَقُمْ كلُّ إنْسان، كانَ نفْيًا عنْ جمْلة الأفراد دونَ كُلِّ واحِدٍ منْها))[26]، وقال صاحب الإيْضاح: إنَّ ما ذكره ابنُ مالِك ((مشهورٌ وقد تَعرَّض له الشيخ عبد القاهر وغيره))[27].

استدراكات البلاغيّين على رأي الجرْجاني

على الرغم من متابعة البلاغيّين لرأْي الجرْجاني إلّا أنَّ بحْثهم للمسْألة وتفْصيلهم فيها أفْرز بعْض الإضافات والاستدْراكات على هذا الرأْي، علاوة على ما ذكروه من تعْليلات جديدة للمسْألة لمْ يذْكرها الجرْجاني. ومن أهمّ ما ذكروه في المسْألة أمور عدَّة، منها:

أولاً: جاء في الطّراز، في تقْريره لعموم السلْب، قوله: ((التقرير الثاني: أنْ يكون النفي واقعًا على غير (كلّ) كقولك: كلُّ الأصحابِ ما جاءَني، وكلَّ الرجالِ ما أكرمْت، وكلَّ القومِ ما لَقِيت، فمتى كان الأمرُ كما قلْناه كان نفيًا للفعل متَّصلًا بالكلّ، فيناقِضُه ما جاء على خلافه، فإذا قُلْتَ: كلُّ الإخوانِ ما جاءَني، وكلَّ الرجالِ ما أكرمْتُ، فإنَّه يناقِضُهُ، بل جاءني بعْضُهم: لأنَّكَ نفيتَ الفعل على جِهةِ الإطلاقِ، فلأجْل هذا ضادَّهُ ما جاء على عكْسِهِ))[28]. جَعَلَ العلويُّ في هذا النصّ أداةَ العموم (كلّ) المنْصوبة، لأنَّها معْمولة للفعْل المنْفي بعْدها، دالَّة على عموم السلب، وإنْ كانَتْ داخِلَة في حكْم النفْي تقْديرًا، وهذا على خلاف رأْي الجرْجاني الذي عدَّها واقِعَةً في حيّز النفْي فتَدلُّ على سلْب الشمول. وقدْ عَلَّلَ بعْضهم مثْل ذلكَ ((بأنَّ اللفْظَ ابتُدِىء بـ (كلّ) ومعناها كلّ فرْد، فعاملها المتأخِّر في معنى الخبر عنها؛ لأنَّ السامعَ إذا سَمِعَ المعْمول تشوَّقَ إلى عامله تشوُّقَ سامع المبتدأ إلى الخبر))[29]، وهذا التوجيه يُلْحِقُ المورد بعموم السلب، مع أنَّ النفي مسلَّطٌ على العموم تقديرًا، ولكنَّه يخُصُّه في حال تقدُّم أداة العموم خاصَّة.

ثانيًا: ذكر السُّبْكيّ (ت 773ه) أنَّك ((إذا قُلْتَ: صُنْع كلّ فرْد مُنْتَفٍ، أو لمْ يكُنْ، لمْ يدلَّ على نفي كُلّ صُنْع، بلْ على نفْي الصُنْع المستغْرق؛ لأنَّه المعْمول على (كلّ) قبل دخول السلْب.... فإنَّه قدْ يخْفى، ويُظَنّ أنَّه لأجْل تقدُّم (كلّ) على النفْي يحْصل عموم السلْب، وذلكَ إنَّما يكونُ إذا كان مدْلولها محْكومًا عليه بالنفي، والحكْم بالنفْي على محْمولها لا على موضُوعِها غير أنَّ الصيغة محْتملة لذلكَ وغيْره))[30]، فعلى الرغْم منْ تقدُّم العموم على السلْب لمْ يُفِدِ التركيبُ شمول النفي لكُلّ فرْد، للتعْليل الذي ذكَرَهُ. وكأنَّ الأصْل: صنْعُ كُلِّ فرْدٍ كانَ، أو كائِنٌ، فعنْد مجيء النفي بقوله: صُنْع كلِّ فردٍ لمْ يكُنْ، يكون الحكْم بالنفي حاصِلًا على محْمولها، وهو (الصنْع)، لا على موضُوعها، وهو كلّ فرْد. بعبارة ثانيَة: إنَّ النفي لمْ يتسلَّط على (كلّ) مباشرة، بلْ على المضاف إلى (كلّ)، فإذا كان الموضوع يفيد الشمول لكلّ فرْد في قوله: صُنْع كلّ فرْد

كائِن، فعنْد النفي يتحوَّل من إثبات كلّ فرْد إلى نفْي الجمْلة، أيْ من إثبات الشمول إلى نفي الشمول، وهو مساوٍ لسلْب العموم.

ثالثًا: قول السُّبْكي: إنَّه ((إذا تقدَّمَ النفي على كلّ لا يُفيدُ الاستغراق هو فيما إذا لمْ ينْتقض النفي بإلّا، فإنْ انْتقض قبْل المحْمول، فالاستغراق باقٍ، كقوله تعالى:ﱡﱐ ﱑ ﱒ ﱓ ﱔ ﱕ ﱖ ﱗ ﱘ ﱙ ﱚ ﱛ ﱜ ﱝ ﱞ ﱟ ﱠ[31]، فهو لعموم السلْب؛ وسببُهُ أنَّ النفي للمحْمول، وما بعْد (إلّا) لا يُسلَّط النفْي عليه، لأنَّه مُثْبت، وهو في المُفَرَّغ مسْند لما قبلها، وهو كلّ فرْد كما كان قبْل دخول النفي والاستثناء، وعلى قياس هذا: ما كُلّ أحَدٍ إلّا قائم، وما كُلّ ذلك إلّا يكون، وكذلك لو كان ما بعْد إلّا منْفيًّا مثْل: ما كلّ رجُلٍ إلّا لمْ يَقُمْ))[32]. وهذا اسْتدراك، أيضًا، على قاعدة الجرْجاني ومخالف لعموم ما ذهب إليه.

رابعًا: أبْدى السُّبْكي نظره في الأمْثلة التي ذكرها الجُرْجاني في قوله: ((واعْلمْ أنَّه لمّا كان المعْنى مع إعْمال الفعْل المنْفي في (كُلّ) نحوُ: لمْ يأتني القومُ كلُّهُم، ولمْ أرَ القومَ كلَّهُم، على أنَّ الفعْل قدْ كانَ من البعض ووقعَ على البعْض، قلْت: لمْ يأتني القومُ كلُّهم، ولكنْ أتاني بعْضُهُم))[33]، فخالفه السبْكي فيها فقال: بأنَّ ((كُلًّا ليستْ معْمولة للفعل المنْفي بالأصالة بل بالتبعيَّة، وهي هنا للتأكيد، والذي أفاد نفي الشمول هو النفْي عن القوم))[34]. وتعقَّبهما عبد المُتَعال الصّعيدي فرأى أنَّ هذه الأمثلة لا تُفيد سلْب العموم، بلْ عموم السلْب، وعلَّلَ ذلِكَ بأنَّ كُلًّا ((تُفيد شمول النفي كما تفيد شمول الإثبات في نحو: جاء القومُ كُلُّهُم؛ لأنَّ الغرض من التوكيد واحِدٌ فيهما، وهُوَ إفادة الشُّمُول في النسْبة إثباتًا كانَتْ أو نفْيًا))[35].

والحقُّ أنَّ مثال الجرْجاني، لو تجاوزْنا عدَّهُ التوكيد معْمولًا للفعل، صالِحٌ لاحتمال نفْي الشّمول أو شمول النفي، فما فرضَهُ الجرْجاني من أنَّ ورودَ النفْي على الجمْلة المشتمِلَة على التوكيد بـ(كُلّ) في حالة الإثبات، مثْل: أتاني القومُ كُلُّهُمْ، ونفْيه بنحو: ما أتاني القومُ كُلُّهُمْ، يكون دالًّا على سلْب العموم، ولو كانَ ورودُ النفي على جمْلة مُثْبتة صورتها: جاء القومُ، مثَلًا، فقِيلَ فِي نفْيها: لمْ يجئْني القومُ كُلُّهُمْ، فكلامُ عبْد المُتعال الصّعيدي هو الصّحيحُ، فيكون الإتْيان بالتوكِيْد لإثْبات شمول النفْي المُتعلِّق بمجيء القوم. أمّا ما تبنّاه السُّبْكي مِنْ أنَّ ((سلْب العموم هنا في الألف واللام في القوم))[36]، فيُعْترضُ عليه بأمْرين:

الأوَّل: إنَّهُ يؤُول إلى التناقض بينَ نفْي العموم بصيغة اسم الجنْس المُقْترن بالْأَلِفِ والْلام وبين التوكيد بـ (كُلّ)، إذْ ما المدلُولُ الذي تؤكِّده في المؤَكَّد؟ أهوَ العموم فينْتَقض كلامه أمْ هو بعْض المؤَكَّد فلا يكون للتأْكيد بـ (كُلّ) معْنىً؟.

الثاني: إنَّهُ يجْعَلُ التّركيبينِ المُخْتَلِفينِ مُتَساويينِ، فَقُوله: مَا جَاء القَومُ، لا تخْتلِف في معْناها من دون (كُلّ) عن معناها مع التوكيد بـ(كُلّ)، وهذا على خلافِ الأصْل في استعمال الألفاظ.

خامِسًا: إنَّ التفْتازاني (ت 792ه) يرَى أنَّ ما ذكره الجرْجاني بنحْو القاعدة الكُلِّيَّة من أنَّ كُلًّا إذا دخَلَ عليها النفي أفادتْ نفْيَ الشّمول، ليس مُطَّردًا، فقد قال الجرْجاني: إنَّنا ((إذا تأمَّلْنا وجدْنا إعمال الفعْل في (كُلّ) والفعْل منْفي، لا يصْلُح أنْ يكون إلّا حيْثُ يُراد أنْ بعْضًا كانَ، وبعْضًا لمْ يكُنْ))[37]، فعلَّقَ عليه التفتازاني بقوله: ((وفيه نظر، لأنَّا نجده حيثُ لا يصْلح أنْ يتعلَّق الفعْل ببعْض.... فالحقُّ أنَّ هذا الحكْم أكثريّ لا كلِّي))[38]. يشير التفتازاني بذلك إلى النصوص القرآنية التي ذكرها ابن هشام قبْلَه، وسيأتي بيانها، والتي تقدَّم فيها النفْي على أداة العموم، ولكنَّها دلَّت على عموم السّلْب.

قال الدكْتور بسْيوني عبد الفتاح: إنَّ سعْد الدّين ((قدْ جعَلَ القاعدة غالبة لا لازمة.....ولا وجْه لهذا الاستدراك؛ لأنَّ حديث عبْد القاهر عن (كُلّ) التي تُقَيَّد بها المعْرفة، فتؤكِّد العموم الذي تُفيده المعْرفة، وذلك نحْو قولهمْ: جاء كُلُّ الْقَوم، وحضَرَ كُلُّ الطلاب.... جاءتْ (كلّ) فأكَّدتْ العموم ورفَعَتْ احْتمال التّجوُّز. فإذا جاء النفْي فقيلَ: ما جاء كُلُّ القوْم.... انْتفى القيْد، وصارَ المعْنى على إثْبات المجيء والحضور لبعْض ونفْيهما عن بعْض آخر، وهذا هو سلْب العموم. أمّا (كُلّ) في الآيات التي استدْرك بها سعْد الدين فهي كلّ التأسيسيَّة التي دخلَتْ على النكرة فأسَّستْ العموم، فعنْدما يدْخل النفي عليها ينْتفي الحكْم الذي أسَّستْه، ويكون هذا من قبيل عموم السلْب))[39].

وهذا الاعتراض فيه هِنات من جهاتٍ عدَّة:

الأولى: من جهة كلام الجرْجاني فإنَّهُ جاء مُطْلقاً، ولمْ يُميِّز بين النكرة والمعْرفة في مدْخول (كُلّ)،

فالتفصيل والتفريق بينهما على خِلافِ مدْلول دليله، إلّا إذا قيل: إنَّ النكرة، هنا، قدْ جاءتْ في سياق النفْي فتّعُمُّ، ولكنَّنا نجِدُ في بعْض الأمْثلة وجود الاحتمالينِ معًا على مسْتوىً واحِد، ولو كان للتنكير وحْده دور في فهْم العموم لمَا احْتمل غيره، كما في قولنا: لا أُعاقِبُ كُلَّ مُسيءٍ، ونحْو: لا تُقْطَعُ يدُ كُلِّ سارق، بل إنَّ فهْم الجزئيَّة دون الكلِّيَّة، هو الأسْرع تبادرًا إلى الذهْن في هذين المثالين.

الثانية: إنَّ هذا التفصيلَ اسْتندَ إلى تمْثيل الجرْجاني بأمْثلة تخْلو من مجيء مدخول (كُلّ) نكرة، وكأنَّ ذلِك يُشْعِر بالفرْق بينهما، وبأنَّ هناكَ حالة أخرى لمْ يتعرَّض لها الجرْجاني فلا يُعْترض بها عليه. وهذا المعْنى ليس دقيقًا؛ لأنَّه علاوةً على أنَّ ظاهر كلام الجرْجاني إعْطاء قاعدة عامَّة لا تتخلَّف في بعْض مواردها، قدْ ذكر أمْثلة جاءتْ فيها (كلّ) منوَّنة مع أنّها من الألفاظ الملازمة للإضافة، فيكون المضاف إليه محذوف، والأقْرب إلى تقديره فيها، هو التقدير بالنكرة، وإلّا لمْ يسْتقم المعْنى. قال الجرجاني: ((وممّا يشْهد لك بذلك من الشعْر قوله:

فكيفَ وكُلٌّ ليسَ يعْدو حمامه ولا لامرئٍ عمّا قضى الله مزْحَلُ

المعنى على نفْي أنْ يعْدو أحَد من الناس حمامه بلا شُبْهة. ولو قلْتَ فكيفَ وليس يعْدو كلٌّ حمامه، فأخَّرتَ كُلًا لأفسدْتَ المعنى، وصرْتَ كأنَّك تقول: إنَّ من الناس من يُسْلِم منَ الحمام ويبْقى خالدًا لا يموتُ))[40]. ولو صحَّ هذا الاعتراض لعدم التمْثيل بالمضاف إليه النكرة الداخلة في دائرة النفْي، لانْسحَبَ الاعتراض نفْسه إلى حالة عموم السلْب؛ إذْ لم يمثِّل الجرْجاني لأداة العموم المُتقدِّمة (كُلّ) مع المضاف إليه النكرة، فيلزمه التفْريق بين الحالتين أيضًا، وهو رأْي بعيد الفهْم.

الثالثة: أمّا من جهة غير الجرْجاني، فإنَّ ما ذَكَره المعْترض من تفْسير لرأْي الجرْجاني على خِلافِ ما فهمه جميعُ البلاغيين والنحويين[41].

الرابعة: لو دلَّت النكرة المنْفيَّة على العموم في الحال هذه، لما كان هناك فرْقٌ بين وجود أداة العموم (كلّ) وعدَمها، في نحْو: لمْ يَقُمْ رجلٌ، ولمْ يَقُمْ كُلُّ رجلٍ، وهذا مخالف لِما صرَّحَ به بعْضهم من الفرق بينهما في الحالتين[42].

الخامسة: إنَّ ما ذكره من أنَّ كُلًّا مؤسِّسة للعموم، إنْ دخَلَتْ على النكرة، ومعَ نفْيها ينْتفي حكْمها الذي أسَّستْهُ، لا يُثْبِتُ ما ادَّعاه من عموم للسلْب؛ لأنَّ النفْي إذا كان سالبًا للعموم، فإثبات العموم بعْد ذلك تناقضٌ صريحٌ، فالنفْي حينئذٍ أزالَ عموم (كلّ)، ثمَّ أثبت العموم بها من جهة ثانية، إذ لا مجال لإثباته بغيرها!.

السادس: إنَّ ما نقله المعْترض من كلام القزْويني (ت 739ه) الذي ذكر فيه أنَّها إذا دخَلَتْ على نكرة أفادتْ التأْسيس[43]، لا ينْطبق على المورْد لأمْرين:

أحدهما: ما ذكَره القزْويني نفْسه من أنَّ حمْل مثل قولهم: لم يُسافرْ كُلُّ أَحَدٍ، مثلًا، على ما يُحمل عليه قولهم: لمْ يسافرْ أحد، بأنْ يجْعلا للتأسيس معًا جائز في الحالتين، مع أنَّها دلَّت على ما دلَّ عليه الكلام قبل ذكرها، إذ أفادتْ الذي أُفيدَ من دونها، وقد جعلها مفيدة للتأسيس أيضًا[44].

ثانيهما: قول الخطيب: ((لأنَّ النكرة المنْفيَّة إذا عمَّت كان قولنا: لم يقمْ إنسان سالبة كليَّة لا مهملة))[45]، فقد أثْبت للنكرة العموم مع عدم دخول (كلّ) عليها، فإذا دخلت عليها (كلّ) ثمَّ أفادت العموم، أيضًا، كان حالها يُشْبه حال المعْرفة التي تفيد العموم، ثمَّ دخل عليها ما يدلُّ عليه كذلك.

المبحث الثالث: سلْب العموم وعموم السّلْب عنْد النحويين

لم يتعرَّض النحويُّونَ المتقدِّمونَ لهذهِ المسْألة صريحًا، ولكنْ ذكرها بعض النحويّين المتأخِّرين، ويبْدو لأوَّل وهْلة أنَّ النحويّين متابعون للبلاغيين في هذه المسْألة، وليس لهمْ فيها رأْي مُهِمٌّ يمْكِنُ أنْ يُنْسَبَ إليهمْ، باسْتثْناء ما سيأْتي ذكْره من ابْن هشام الذي يعدُّ، على ما يبدو، أوَّل من تعرَّض لها من النحويين، إذا غضضْنا النظر عمّا تعرَّض له ابْن الناظم الذي تناولها في أحَد كتبِه البلاغيَّة، فقد نقل عن البيانيين في المعْني أنَّه ((إذا وقَعَتْ (كلّ) في حيِّز النفي كان النفْي موجَّهًا للشمول خاصَّة، وأفادَ بمفْهومه ثبوت الفعل لبعض الأفراد، كقولك: ما جاء كلُّ القوم، ولمْ آخذ كلَّ الدراهم، وكلَّ الدراهم لم آخذ..... وإنْ وقعَ النفْي في حيِّزها اقتضى السلْب عن كلِّ فرد))[46]، ولكنَّ ابْن هشام قد الْتفت إلى أمْر مهِمٍ لمْ يذكرْه البلاغيُّون قبْله؛ إذ أورد إشكالاً على القسم الأوَّل الذي نقَلَهُ عنْهم بقَوله: ((وقدْ يُشْكِلُ على قَولهم في القسْم الأوَّل قوله تعالى:

أأأفخ فم قد قمكج كدً[47]))[48]، وقد تصدَّى بنفْسه لرفْع هذا الإشْكال بقوله: ((والجواب عن الآية أنَّ دلالة المفْهوم إنَّما يُعَوَّل عليها عنْد عدم المعارض، وهو هنا موجود، إذ دلَّ الدليل على تحريم الاختيال والفخر مطلقًا))[49].

والدليل الذي أشار إليه لا يمْكن أنْ يُقْصد به وقوع النكرة في سِيَاقِ النَّفْي؛ لأنَّ الدليل المعارِض مُباينٍ للدليل المعارَض، فلمْ يبقَ إلّا وجود دليل من خارج الآية، وينبغي له أنْ يُثبت وجود هذا الدليل في النصوص جميعها التي خرجتْ عن القاعدة مثل الآية المتقدِّمة[50]، زيادة على ذلك لا بُدَّ أنْ يكون الدليل المعارِض قد شكَّلَ قرينة على التصرف في دلالة الآية.

ويمكن الإشْكال على جواب ابْن هشام بأنَّ القرينة ما دامَتْ تُحَوّلُ دلالة التركيب منْ سلْب العموم إلى عموم السلْب، فهذا يعْني أنَّ دخول أداة النفْي على ما يُفيد العموم ليس على نحو الإيجاب الجزئيَّ دائمًا؛ وبذلك يبطل استدلال بعض البلاغيين بأنَّ السالبة الكليّة نقيض للموجبة الجزئية[51]، وقد أسقطوا هذا المعْنى على سلْب العموم، إذ تبيَّن من هذه الشواهد أنَّ تقدُّم النفْي على العموم لا يكون إيجابًا جزئيًّا على كل حال، على النحْو الذي تقرَّر في المبْحث الأوَّل. وينْبغي الالتفات إلى أنَّ القرينة في غير المجاز لا تُحْدِثُ دلالة جديدة لا يحْتملها التركيب بنحْوٍ معْتدٍ به، بلْ وظيفتها ترجيح أحد احتمالين تقْتضيهما الصياغة اللفْظية، وإنْ كان أحدهما أقْوى من الآخر، فوظيفة القرينة إذنْ بيان ما يُقْصَد، وهو فرْع احتمال التركيب اللُّغَوي لمثْل هذا المعنى في الرُّتْبة السابقة، فجواب ابْن هشام عن وجود دليل معارِض لا تسْلم معه قاعدة البلاغيين كما أراد، لأنَّ جعْل الدلالة المدَّعاة في مثْل هذا التركيب منوطةً بعدم القرينة أو الدليل المعارِض، يُبطل إطْلاق القاعدة الذي ادَّعوه في حال تقدُّم النفْي على العموم، ويفْتح المجال واسعًا في الإشارة إلى أهمية القرائن في فهْم دلالة هذه التراكيب، وستأتي الإشارة إلى ذلك قريبًا، مضافًا إلى أنَّ تصْريح الجرْجاني باسْتحالة القصْد إلى عموم السلْب مع تأخُّر العموم عن النفْي[52]، لا ينْفَعُ معها ادّعاء وجود القرينة على الخلاف؛ لاسْتحالة انْقلاب النسْبة من الاسْتحالة إلى الإمكان.

ومن النحْويين الذين تعرَّضوا لهذه المسْألة الصَّبانُ، واقتصرت كلماته على عرض المسْألة كما ذكرها البلاغِيُّون[53]، وهكذا فعل غيره من النحويين الذين تعرَّضوا للمسْألة بما لا يُخْرجهمْ عن متابعة رأْي البلاغيين، فقد ردَّدُوا كَلِماتِهم نفْسَها[54]. أمّا النحْويُّون المتقدِّمون فالتدْقيق في كلماتِهم يمَكِّننا من الوقوف على رأْي لافت عنْدهم يعْطيهمْ نحْوًا من الاستقلالية في آرائهم، ويخرجهم من التبعية لغيرهم.

إذا تتبَّعْنا كلمات النحويين المُتَقَدِّمين، نجدُ أنَّ سِيبَوَيْهِ قدْ ذكَرَ أنَّ الأدَاة (كُلّ) تدلُّ على العموم، وذلِكَ بقوله: ((وكلٌ عَمٌّ، وبعْض اخْتصاص))[55]، فأثْبت لها هذه الدلالة على وجه العموم، وهذا المعْنى لا يوحي بمخالفةٍ للرأْي الذي أطْبَقَ عليه البلاغيُّون وغيرهم[56]، ولكنَّه في موضعٍ آخر قال ما نصُّه: ((ولا يحْسن في الكلام أنْ يجْعَلَ الفعل مبنيًّا على الاسم ولا يذْكر علامة إضمار الأوَّل حتى يخْرج من لفظ الإعمال في الأوَّل وفي حال بناء الاسم عليه ويشْغَلَهُ بغير الأوَّل، حتى يمْتنعَ من أنْ يكون يعْمل فيه، ولكنَّه قد يجوز في الشعْر، وهو ضعيف في الكلام. قال الشاعر، وهو أبو النجم العجلي:

قدْ أصْبحتْ أمُّ الخيار تدَّعي عليَّ ذنبًا كُلُّهُ لمْ أصْنَعِ

فهذا ضعيف، وهو بمنْزلته في غير الشعر؛ لأنَّ النصْب لا يكْسر البيت، ولا يخلُّ به تركُ إظهار الهاء. وكأنَّه قال كلُّه غير مصنوع))[57]. ويُفادُ من كلام سيبويه أنَّ المعْنى لا يخْتلف، سواءٌ أكانت (كُلّهُ) في حالة الرفْع أم كانت في حالة النصْب، ومِنْ ثَمَّ يكون مجيء النفْي في دائرة العموم أو العموم في دائرة النفْي، لا يؤثِّرُ في دلالة البيت المراد بها تعلّق النفْي بكلّ فرد. وقدْ فهِمَ هذا المعْنى كثِيرٌ ممنْ تعرَّضَ لكلام سيبويه[58]. والرأْي نفسه نجدهُ، أيضًا، عنْد الفراء، إذْ لمْ يُفرِّقْ بين رفْعِ (كُلّ) المتقدِّمة ونصْبها، وذلكَ بقوله: ((وأنْشدوني فيما لم يقَعْ الفعْلُ على راجع ذكره، فقالوا:

تعْرفها المنازل من منىً وما كُلّ مَنْ يغْشى منىً أنا عارف

.... فلمْ يقَع عارف على (كل)، وذلك أنَّ في كُلّ تأْويل: وما مِنْ أحَدٍ يغْشى منىً أنا عارف، ولو نصبْت لكان صوابًا، وما سمعْته إلّا رفْعًا. وقال الآخر:

قدْ عَلَقَتْ أمُّ الخيار تدَّعي عليَّ ذنبًا كُلُّه لمْ أصْنعِ

رفْعًا، وأنْشَدنيه بعْض بني أَسَد نصْبًا))[59]. ذكَرَ الفرَّاء في هذا النص تأْويلًا واحِدًا للبيت الأوَّل، على احتمال الرفْع والنصْب، فعلى الرغْم من تقدُّم النفْي على أداة العموم (كلّ)، فسَّره بما يدلُّ على عموم السلْب، كما يُفْهَمُ من قوله: ((وما من أحَدٍ يغْشى منىً أنا عارف))[60]. وكذلك الحال في البيت الثاني، فإنَّ مقصود الشاعر فيه واحدٌ قطعًا، وهو عموم السلْب، واختلاف الحالة الإعرابية لـ(كلّ) رفْعًا أو نصْبًا، لمْ يُغيِّر هذا القصْد، وما ذكره الفراء في البيتين نصٌّ في إثبات العموم لكل فرد. أمّا المبرِّد فقد نُقِلَ عنه المخالفة لسيبويه في رواية الرفْع في بيت أَبِي النّجْم العِجْلي، وما حُكِيَ له هو رواية النصْب[61]، وكون أداة العموم مرويةً بالنصْب لا يُغَيِّر من حقيقة أنَّ المقْصود هو تعلُّق النفْي بكل فرد، وهو يساوي (عموم السلْب)، مع أنَّ النفْي قد تقدَّمَ على أداة العموم تقديرًا على ضَوء رواية النَّصْب. وصرَّحَ غيرهما في شرْح البيت الذي ذكرَه سيبويه بأنَّه يحتملُ المعْنيين معًا، على الرغْم من أنَّ صورة التركيب واحِدة، حيث يقول في شرْح شواهد سيبويه: ((وقوله: كُلُّه لمْ أصْنع، يحْتملُ أمْرينِ: أحَدهما: إنَّه أرادَ لمْ يصْنعْ جميعًا ولا شيئًا منها. والوجْه الآخر: إنَّه صَنَعَ بعْضها ولمْ يصْنع جميعها .... والشاهدُ منْه إنّه حذفَ الضميْر العائدَ إلى المبتدأ الذي هو كُلُّه))[62]، ومن الواضِح أنّه رتَّب وجود الاحتمالين مَعًا على رواية الرفْع. وقد ذهَبَ السُّهَيْليّ إلى تحْسين الرفْع في (كُلّ)؛ لوجود مانعٍ لفْظِيّ من النصْب، لأنَّ ((الجمْلة، هنا، في موضع صفة، فلو نَصَبَ لولِيَ الاسْمَ غيرُ الصّفة، لأنَّ الفعْلَ والفاعل والجمْلة هي الصفة، فإذا قدَّمت مفْعولها عليها لمْ تلِ موصوفها، فإذا رفَعْت بالابتداء وليتْ الجمْلة التي هي في موضع الصفة موصوفها. ووجْهٌ آخر: وهو أنَّ (كُلًا) يقْبح أنْ يلِيْه العوامل اللفْظيَّة، لأنَّه في الأصْل توكيد، والتوكيد لا يليه العوامل اللفظية ويحْسُن رفْعه بالابْتداء))[63]، وهذا التوجيه لا يخْرجه من الفهم المتقدِّم ذكْره؛ لأنَّه لمْ يُبطل رواية النصْب، بل يفْترض أنَّ الأصْل في هذا التركيب هو النصْب، وقدْ عدَلَ عنه لوجود المانع اللفظي لا لاقتضاء المعْنى ذلك، فلا يكون الرفْع بمجرَّده دليلًا على العموم مع قطْع النظر عن دلالة السياق.

أمّا أبو حيّان، فقد قال: ((وإلى الفرْق بين الرفْع والنصْب في قَوله: .... كُلّه لم أصْنع، ذهب ابْن أبِي العافية، وقال الأستاذ أبو علي: لا فرقَ بين الرفْع والنصب))[64]، والمقْصود بالفرْق، على ما يبدو، هو إرادة العموم على رواية الرفْع، والأكْثر، من غير عموم، على رواية النصْب؛ لأنَّه قالَ، قبْل نقْل القوْل بالفرق: ((وإذا كان (كلّ) توكيدًا أو ابتدأتَ به فوضْعه في كلامهم على العموم، فإذا بنيته على اسم نحو: هؤلاء كلُّهم، تُشير لمن عرفت من تعْنى بالضمير المجْرور في كُلّهم، أو على غير اسم نحْو: ضربْت كُلَّهم، خرجتْ عن العموم، وتصير في معْنى جميْعهم، ويُطلَق اسم الجميع على الأكثر بخلاف ضربْت القوم كُلَّهم))[65]. يتبين من هذا النص أنَّه لمْ يبْنِ الفرق على تقدُّم النفْي أو تأخُّره، بل على كونها توكيدًا أو مبْتدأً فتقْتضي العموم، أو على كونها مبنيَّة على اسم أو غير اسم فلا تفيد العموم.

وعندما نقلَ ابن هشام تَصْرِيْح الشلُوبِيْن وابن مَالِك بِعَدَم الفرْق في بيت أبي النجْم بين رواية رفْع (كلّ) ونصْبها، واختار ما قاله البلاغيُّون من وجود الفرْق بينهما[66]، وقدْ نُقِلَ عَنْ الدَّمامِينِي (ت 827ه) قَوْلُهُ: ((وكأنَّ ابن هشام لمْ يقِف على كلام سيبويه فنقَلَ تساوي المعنى في الرفْع والنصْب عنِ الشلوبين وابن مالك، ولو وقَفَ على كلام سيبويه لمْ ينقُلْ عنْهما))[67].

ومِنْ كُلِّ الذي تقدَّم يمْكِنُ عَدُّ تصوُّر النحْويين المتَقَدِّمينَ الذين لمْ يُشيروا إلى وجودِ فارِق بيْن دخُول النفْي على أداة العموم، أو معَ دخُول أداة العموم على أداة النفْي في مدوَّناتِهِمْ النحْوية، قرِيْنةً على أنَّ عَدَم ذكْرِهم لِما طرَحه الجرْجانِي ليْسَ ناشِئًا من عَدَم إدراكِهم لهذهِ المسْألة فيكونونَ قاصرينَ، أو غير ملْتَفتين إليها، إذْ الأمْر لا يخْلو منْ تفسيرين لموْقِف هؤلاء النحْوِيّين:

الأوَّل: عَدَم تعرُّضهم للدلالة التي ذكرَها الجُرْجاني لِعَدَم وقوْفِهِم عليها أو التفاتهم إليها.

الثاني: عَدَم تعرُّضهم لها لِعَدَم اطِّرادها في نفْسها، أو معَ وجود القرينة المُخالِفة، وكَوْن الحمْل على الشيء أكْثريًّا لا يعْني بطلان الحمْل على ما يُخالِفَه وعَدَم صحَّته أو امتناع فهمه، وخاصَّةً مع اعتماد المُتَكَلِّم على القرينة التي توضِّح مقْصوده. وقدْ كانَ من منْهج سيبويه أنَّه ((يُحاكِم التعْبير اللّغوي إلى ملابساته الخارجية، فينْظر في حال المُتَكلِّم ويجْعَله فيْصلًا في الحكْم النحْوي جوازًا ومنْعًا..... وقدْ التفت سيبويه إلى أنَّ لِمَوقِف الخِطاب حالات مُتَباينة، وتنبَّه إلى أنَّ العِبارة اللغويَّة تتباين على قدر ذلك))[68]. ولا ينْبغي

الشكُّ في أنَّ مقولة (كم ترك الأوَّلُ...)، قدْ لا تصدُق في هذا المورد، لِما تقدَّم ذكره من النحويين، وممّا يؤيّد ذلك، أيضًا، أنَّ النحويّين الذين جاؤوا بعْد الجرْجاني، كابْن عصفور، والشلوبين، والسهيلي، وابن مالك، وأبي حيّان، الذينَ تعرَّضوا لبيت أبي النجم الذي أشْكَلَ فيه الجرْجاني، على فهْم منْ سبَقَه من النحويّين، ومع ذلك نجدهم سائرين على طريقة النحْويّين المتقدِّمين في توجيههم لهذا البيت الشعري، وإنْ اخْتَلَفوا فيما بيْنهمْ فيه منْ نَواحٍ أُخْرَى. لِذا فإنَّ رأيَ النُّحويّين هذا_ مع كَثْرة الاستثْناءات التي استدْرك بها البلاغيُّون على ما جاء به الجرْجاني، وأهميَّة الْقَرائِنِ فِي فَهْمِ مَقاصِدِ المُتَكَلِّمِينَ_ يُغْري كُلَّ باحث على أنْ لا يفْهمَ هذا التركيب اللفْظي بِمعْزلٍ عن المعْطيات السياقيَّة الحافَّة بالألْفاظ، وطريقة أدائها من حيثُ النبْر[69] والتنْغيم[70].

وتأْسِسًا على ذلِك، نجِدُ أنَّ البلاغيّين ومَنْ تَبِعَهُمْ منَ النحويّين، بعْدَ تبنّيهمْ لِرأي الجرْجاني، عنْدما اطَّلعوا على بعْض النصوص التي لا تجْري عليها قاعدتُهُمْ، اضْطرُّوا إلى تطْويعها على وفْقِ تخْريجات قدْ لا تنْسَجم، أحْيانًا، معَ طبيعة الاسْتعْمال الذي يدلُّ على أنَّ المعْنى المفْهوم من هذه الجمَل قدْ تحْتملُه العبارة نفْسُها من دون اتِّكاء على دليل آخَر، وإنْ كان للدليل الخارجي أو القرينة دورٌ، فهو ترجيح القصْد إلى أحَد احتمالَين يمْكن أنْ يُفْهَمَ على أساسهما المعْنى. ففي قوْلنا: (لا أُعاقِبُ كُلَّ مُسِيءٍ)، احْتمال إرادة معاقبة جميع المُسِيئين، أو معاقبة بعْضهِمْ دونَ بعْض، كلاهما ممْكِن، ويتَعَيَّن أحَدُهما بالنَّظر إلى السياق، منْ طريقة أداء الجملة، أو وجود قرائن أخرى مرافقة لِظرْف الخطاب، هي التي تُعَيِّن المقْصود عنْد المُتكَلِّم والسامع.

وفي الجمْلة المذكورة إذا تحقَّقَ النبْر وكانَ مرْكزه كلِمة (كُلّ)، فإنَّ الجمْلة تُفيد نفْي العقوبة عنْ كُلِّ فرْد، وإنْ نُطِقَتْ منْ دون نبْر، وبتنْغيم مُعيَّن، فإنَّه يُفْهَمُ منْها سلْب العموم، وإثْبات العقوبة لبعْض دون بعْض. ولو قلنا: ما عادَ المُسافِرَان كلاهُما، فالتفْصيل فيها أنَّها إنْ سُمِعَتْ من دونِ نبْر وبِنطْقٍ متواصِل من دون توقُّف خفيف، أفادتْ سلْب العموم، وإنْ سُمِعَتْ مع حصول فاصل نطْقيّ خفيف بين الفاعل والتوكيد، أفادتْ عموم السلْب. ((وأنْشد أبو عبيدة لعامر بن الطفيل[71]:

لَبِئْس الفتى إنْ كنْتَ أعوَرَ عاقِرًا جبانًا فَما[72] أُغْني لَدى كُلِّ محْضَرِ))[73]

إنْ وُجِدَ في الشطْر الثاني نبْر وترْكيز على نُطْق (كُلّ)، أفادتْ عموم النفْي على الرغْم منْ تَقَدُّم النفْي على أداة العموم، وإنْ نُطِقَتْ من دون هذا النبْر، أفادت نفْي العموم، هذا إذا قطعْنا النظر عن معنى البيت الذي تدلُّ عليه قرينة السياق، وكوْن الشاعِر في مقام نفْي الإغناء مُطْلَقًا، وإلّا كانَ هو الموجّه لفهْمِ عموم النفْي أو نفْي العموم، والذي يَظْهر من معْنى البيت إرادة عموم النفْي. وقدْ يكون الأداء اللفْظي من نبْر أو تنْغيم ممّا يقْتضيه المعْنى المراد إيصاله سَلَفًا إلى المُخاطب، فيتَوسَّل إلى إفهام المخاطب عن طريق القرائن السياقيَّة التي تُشَكِّل بيئةً مناسبة لفهم المعْنى، وبذلك يُزال اللبْس في مقام الإفْهام.

وكذلك الحال في عموم السلْب، فإنَّ قولنا، مثلًا: كُلُّ الدراهِمِ لمْ أُنْفقْها، قد تؤدَّى بطرق مخْتلفة، على النحْو الآتي:

1- كُلُّ الدّراهم لمْ أُنْفقْها. مع النبْر على كلمة (كُلّ)، والنتيجة عموم السّلْب بلِحاظ كلِّ فرد.

2- كُلُّ الدّراهم لمْ أُنْفقْها. من دون نبْر وبِأداء متتابع من دون توقُّفٍ خفيفٍ بين أجزائها، والنتيجة، هنا، كالنتيجة السابقة.

3- كُلُّ الدّراهم لمْ أُنْفقْها. إذا نُطِقَت بتنْغيمٍ معيَّن بحيثُ يحصُل توقُّف على الجزء الأوّل منْها، الذي فوق الخط، وكأنَّنا نُنْكِرُ هذا المعْنى، فالنتيجة، هنا، إفادة سلْب العموم.

وكذلك لو قلْنا: كُلُّ هذا لمْ يكُن، تجْري فيه الحالات الثلاث، ويدلُّ كلٌّ منْها على ما دلَّتْ عليه. وخلاصة ذلك: أنَّ الطريقتين لا تشْتملانِ على مخالفة لقواعِد النحْو، سواءٌ أتقدَّم العموم على النفْي أم تقدَّم النفْي على العموم، ولكنَّ الأمر يتعلَّقُ بدلالة هذه الألْفاظ، والدلالة إنَّما تتحدَّدُ على ضوْء ظرْف الاستعمال، وتحيا على ما يتَّكئ عليه المتكلِّمون والسّامعون من طُرُقٍ تضْمن بيان قصْد كلِّ متكلِّم؛ لأنَّ فهْم هذِه التراكيب لا ينْفكّ عن مُراعاة البعد التداولي للغة في ظرف التخاطب. فالموقف الصحيح لتحْديد دلالة كلّ ترْكيب في مسْألتنا، هو أنْ ننظر في سياقاتها وطريقة أدائها، إنْ كان هناك ما يدلّ عليها وإلّا يُحْمَل

التركيب على الدلالة الأكْثر وضوحًا، وهذا لا يَضرُّ بمذْهب النحْويّين، أو التوجيه الذي ذُكِرَ؛ لأنَّ الرأي الأخير لا يَمْنعُ مِنْ حمْل صياغة واحدة للجمْلة، تارةً على سلْب العموم، وأخْرى على عموم السلْب بحسَب ظرْف كلّ تعْبير. أمّا الرأي الأوَّل، فهو لا يُجيزُ ذلك، ويحْكم بِعَدَمِ صِحَّةِ الرّأي المُخَالِفِ.

وليْس في هذا الرأْي إحالة على أمْر غيْر مُنْضبط، فطريقة أداء الكلام يفْهمها المُخاطَبُ بها، ووجود القرائن الأخرى قدْ يُفْهَم المُراد معها من النصّ حتى بعْد ظرْف التخاطُب، كما وجدْنا ذلك في بيت أبي النجْم وأمثاله ممّا كانَ المعْنى فيه مُتقَرِّرًا سَلَفًا مع قطْع النّظر عنْ تقَدُّم (كُلّ) أو تأخُّرها.

الخاتمة

توصَّلَ البحث بعْد هذه الجَوْلة السريعة إلى النتائج الآتية:

1. إنَّ مفْهوم سلْب العموم أو عموم السّلْب كلاهما أعمُّ من ورود النفي على العموم، أو العموم على النفي.
2. إنَّ مصطلح سلْب العموم يثْبت السلْب عن بعْض الأفراد ولا ينافي احتمال ثبوت السلْب الكلي.
3. ساوى الجرْجاني بين النفْي عن كلّ فرْد أو عن بعْض الأفْراد وبين تقُّدم أداة العموم على النفْي أو تأخُّرها عنْه، ولذا عرَّفَ بعْضهم المصطلحين بذلك، وقد أثبت البحْث عدم صحَّة ذلك.
4. إرجاع القاعدة عنْد الجرْجاني وغيره إلى حكم العقل، في بعْض كلماتهم، يخالف ما تقْتضيه أصول التفاهم في المحاورات العرفيَّة بين المتكلِّمين، وما استدْراكاتهم على ما ذكَرَه الجرْجاني إلّا شاهد على تلك المخالفة.
5. ثبت في البحْث أنَّ القاعدة ليستْ كليَّة في القسْمين لا في أحدهما فقط كما ذهب إليه التفتازاني.
6. للقرائن السياقيَّة المحيطة بالنص، وطريقة أداء الكلام، أثرٌ عمليّ في توجيه المعنى المقْصود في المسألة، والذي أغْفله أكْثر البلاغيّين.
7. النحويُّون قبْل ابْن هشام يخْتلف فهْمهمْ للمسألة عن ابْن هشام ومن وافقه، لذا لمْ يتعرَّضوا للمسألة، وفسَّروا بعْض شواهده على خلاف ما فهِمهُ البلاغيُّون.

الهوامش:

01 كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت 170ه)، (تح: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرّائي، دار مكتبة الهلال): 94/1.

02 الصحاح تاج اللغة وصحاح العربيَّة، إسماعيل بن حمّاد الجوهري (ت 393ه)، (تح: أحمد عبد الغفّور عطار، ط4، دار العلم للملايين، بيروت، 1987م): 1993/5.

03 لسان العرب، محمد بن مكرم، ابن منظور الإفريقي (ت 711ه)، (ط3، دار صادر، بيروت، 1414ه): 12/ 426.

04 كتاب العين: 7/ 261.

05 مقاييس اللغة، أحمد بن فارس (ت 395ه)، (تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م): 3/ 92.

06 الخصائص: لأبي الفتح عثمان بن جنّي (392ه)، (تح: محمد علي النجار، تقديم، د. عبد الحكيم راضي، ط5، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، مصر، 2011م): 3/ 78، 79.

07 يُنظر: المصدر نفسه: 3/ 83، 84.

08 المصدر نفسه:152/2.

09 شرح المفصَّل، ابن يعيش النحوي (ت 643ه)، (تح: د. عبد اللطيف بن محمد الخطيب، ط1، مكتبة دار العروبة، الكويت، 2014م) : 4/ 30.

010 الكليَّات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت 1094ه)، (تح: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت): 512.

011 دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي عبدالنبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، (عرَّب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان): 2/ 130.

012 كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي التهانوي (ت 1158ه)، (تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تح: د. علي دحروج، نقل النص إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1996م):2/ 1723.

013 دستور العلماء: 270/2.

014 المصدر نفسه:2/ 130.
015 اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب النحو والصرف والبلاغة والعروض واللغة والمثل، محمد علي السراج (مراجعة: خير الدين شمسي باشا، دار الفكر، دمشق، ط1، 1983م): 165.
016 المصدر نفسه: 165.
017 مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، فخر الدين الرازي (ت 606ه)، (ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420ه): 98/13، و 504/27، 505. وينظر: معالم أصول الدين، فخر الدين الرازي (ت 606ه)، (تح: طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي، لبنان): 77.
018 دلائل الإعجاز: 1/ 278.
019 لا يخفى أنَّ الحال يقيّدُ صاحبه، وهو (الرجل) في المثال، وليس تقييدًا مباشرًا للفعل، بل بوساطة صدور الفعل من المقيَّد بقيد، والمتعلقُ بالمقيَّدِ بقيدٍ مُتعلّقٌ بذلك القيد.
020 البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت 794هـ)، (تح: محمد أبو الفضْل إبْراهيم، ط1، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، 1957م): 3/ 396، وينظر: معاني النحْو، د. فاضل صالح السامرائي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 2007م): 4/ 186، 187، 188.
021 دلائل الإعجاز: 1/ 280.
022 المصدر نفسه: 1/ 280.
023 المصدر نفسه: 1/ 283.
024 المصدر نفسه: 1/ 285.
025 المصدر نفسه: 1/ 284، 285.
026 المصباح في المعاني والبيان والبديع، بدر الدين بن مالك، ابن الناظم (ت 686ه)، (تح: د. عبد الحميد هنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2001م) :113. ويُنْظر: الطراز المتضمّن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، يحيى بن حمزة العلوي (ت 745ه)، (مراجعة وضبط وتدقيق: محمد عبد السلام شاهين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1995م): 295، 296.
027 الإيْضاح في علوم البلاغة، محمد بن عبد الرحمن، الخطيب القزويني (ت 739ه)، (تح: محمد عبد المنعم خفاجي، ط3، دار الجيل، بيروت): 2/ 77.
028 الطراز: 296.
029 عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، أحمد بن علي، بهاء الدين السبكي (ت 773ه)، (تح: د. عبد الحميد هنداوي، ط1، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان،2003م) : 1/ 260.
030 المصدر نفسه: 1/ 260.
031 سورة مريم: 93.
032 عروس الأفراح: 1/ 261.
033 دلائل الإعجاز: 1/ 283.
034 عروس الأفراح: 1/ 258.
035 بغْية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، عبد المتعال الصعيدي (ت 1391ه)، (ط17، مكتبة الأداب، 2005م):1/ 129.
036 عروس الأفراح: 1/ 263.
037 دلائل الإعجاز: 1/ 278.
038 المطوَّل شرح تلخيص مفتاح العلوم، سعد الدين التفتازاني (ت 792ه)، (تح: د. عبد الحميد الهنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،: 279. ويُنْظر: مختصر المعاني شرح تلخيص المفتاح، سعد الدين التفتازاني (ت 792ه)، (تح: ماهر محمد عدنان، ط1، سليمان زادة، قم، 1440ه):116.
039 علْم المعاني، دراسة بلاغية ونقدية لمسائل المعاني، د. بسيوني عبد الفتاح فيود (ط4، مؤسسة المختار، القاهرة، 2015م): 166.
040 دلائل الإعجاز: 1/281، 282.
041 يُنظر: الإيضاح في علوم البلاغة: 2/75، 76، الطراز: 525 ، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، عبد الله بن يوسف، ابن هشام (ت 761ه)، (خرج آياته وعلق عليه: علي عاشور الجنوبي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 2001م): 1/175، 176.
042 ينظر: المصباح في المعاني والبيان والبديع: 113.
043 يُنظر: الإيضاح في علوم البلاغة: 2/ 45.

044 يُنْظر: المصدر نفسه: 2/ 75.
045 تلخيص المفتاح، جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني (ت 739ه)، (بيروت، 1303ه): 17، عروس الأفراح: 1/ 252، مختصر المعاني شرح تلخيص المفتاح: 115، وينظر: الإيضاح في علوم البلاغة: 2/ 76.
046 مغني اللبيب: 1/ 175.
047 سورة الحديد: 23.
048 مغني اللبيب: 1/ 176.
049 المصدر نفسه: 176/1.
050 يُنظر: سورة الأعراف: 86، سورة الأنعام: 164، سورة الحج: 38.
051 ليس الإشكال في التناقض بين السالبة الكلية والموجبة الجزئية، أو الموجبة الكليّة والسالبة الجزئية، فهو مسلَّم، بل في عدِّ نفْي العموم سالبة جزئيَّة أو إيجابًا جزئيًّا دائمًا.
052 ينْظر: دلائل الإعجاز: 1/ 280.
053 يُنْظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني، محمد بن علي الصبان (ت 1206ه)، (ضبطه وصححه وخرّج شواهده: إبراهيم شمس الدين، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2008م): 3/ 109.
054 ينْظر: النحو الوافي، عباس حسن (ط4، انتشارات ناصر خسرو، قم): 3/ 515 ، معاني النحو: 120/4، 121، 193، 194.
055 كتاب سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر(ت 180ه)، (تح: عبد السلام محمد هارون، ط5، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2009م): 4/ 231.
056 ينظر: التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين علي بن سليمان الدمشقي (ت 885ه)، (تح: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراج، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، السعوديّة، 2000م): 5/ 2354.
057 كتاب سيبويه: 1/ 85. وينْظر: شرح كتاب سيبويه، أبو سعيد السيرافي (ت 368ه)، (تح: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2012م): 1/ 380، والخصائص: 306/3، 307.
058 عروس الأفراح: 1/ 260، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت 1093ه)، (تح: عبد السلام محمد هارون، ط4، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1997م): 1/ 361،360.
059 معاني القرآن، يحيى بن زياد الفراء(ت 207ه)، (تح: أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، ط1، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر): 1/ 242.
060 المصدر نفسه: 1/ 242.
061 ينظر: الانتصار لسيبويه على المبرد، أبو العباس أحمد بن محمد بن ولاد (ت 332ه)، (دراسة وتحقيق: د. زهير عبد المحسن سلطان، ط1، مؤسسة الرسالة، 1996م): 58، والبديع في علْم العربيَّة، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد، ابن الأثير (ت 606ه)، (تح: د. فتحي أحمد علي الدين، ط1، جامعة أم القرى، مكة المكرّمة، 1420ه): 1/ 81.
062 شرح أبيات سيبويه، يوسف بن أبي سعيد الحسن بن عبد الله، أبو محمد السيرافي (ت 385ه)، (تح: د. محمد علي الريح هاشم، راجعه: طه عبد الرؤوف سعد، دار الفكر، القاهرة، مصر، 1974م): 1/ 13.
063 نتائج الفكر في النّحْو، عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيليّ (ت 581ه)، (ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م): 337.
064 ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيّان محمد بن يوسف الأندلسي (ت 745ه)، (تحقيق وشرح ودراسة: رجب عثمان محمد، مراجعة: د. رمضان عبد التواب، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1998م): 4/ 1956.
065 المصدر نفسه: 4/ 1956.
066 مغني اللبيب: 1/ 176.
067 خزانة الأدب: 1/ 361.
068 نظرية النحْو العربي في ضوء مناهج النظر اللغوي الحديث، د. نهاد الموسى (ط1، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 980م): 94، 95.
069 النبْر: هو ((وضوح نسْبي لِصَوْت أو مقْطع إذا قُورِنَ بِبَقِيَّة الأصوات والمقاطع في الكلام، ويكون نتِيجَة عامِل أو أَكْثر مِنْ عوامِل الكَمِّيَّة والضغْط و التنْغيم)). اللغة العربية معْناها ومبْناها د. تمام حسان (ط3، عالم الكتب، القاهرة، 1998م): 194، وعُرِّفَ أيْضًا بأنَّه ((نشاط ذاتي للمتكلِّم ينْجم عنْه نوع من البروز لأحَد الأصوات أو المقاطع قياسًا لما يُحيط به)). دراسة الصوت اللغوي، أحمد مختار عمر (ط4، عالم الكتب، القاهرة، 2006م): 221، فالنبْر ((ينبغي أنْ يكون نبْرَ علوٍ نبْرًا موسيقيًّا)). العربيَّة الفُصْحى، نحو بناء لغوي جديد، هنري فليش

(تعريب وتحقيق: د. عبد الصبور شاهين، ط2، دار المشرق، بيروت): 49.

070 التثغيم: ((هو المصْطلح الصَوْتي الدال على الارتفاع.. والانْخفاض.. في درجة الجهْر في الكلام)). علم اللغة، مقدمة للقارئ العربي، محمود السعران (دار النهضة العربية، بيروت):192. وقالوا عنْه: بأنَّه ((الإطار الصوتي الذي تُقال به الجمْلة في السياق)) اللغة العربية معناها ومبناها:226، أو هو ((مستوى الصَوْت في الأداء ارتفاعًا وانْخفاضًا واعتدالًا للدلالة على أمر نسْبي يَتَطَلَّبه المعْنى المراد من السياق اللغوي)) ، التحليل اللغوي في ضوء علم الدلالة، د. محمود عكاشة (ط2، دار النشر للجامعات، القاهرة، 20011م): 49.

071 رواها الأنباري في مصدر آخر ((فما أُغْنَى لدى كُلِّ مشْهد))، الزاهر في معاني كلمات الناس، محمد بن القاسم، أبو البركات الأنباري (ت 328ه)، (تح: د. حاتم صالح الضامن، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1992م): ، ورويت أيضًا ((فما أُرجى لدى كلّ محضر))، أسماء خيل العرب وأنسابها وذكر فرسانها، الحسين بن أحمد الأعرابي (ت 430ه)، (تح: د. محمد علي سلطاني، ط1، دار العصماء، دمشق، 2007م): 237. ولم ترد في ديوان الشاعر بهذا اللفظ، بل بصيغة الاستفهام ((فما عُذري لدى كلّ محضر))، ديوان عامر بن الطفيل، برواية أبي بكْر محمد بن القاسم الأنباري عن أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب، دار صادر، بيروت، 1979م): 64.

072 إن لم تكن (ما) نافية، فهي بمعنى النفي؛ لأنَّ غرض الاستفهام المجازي، هنا، هو النفي.

073 المذكر والمؤنث، محمد بن القاسم ، أبو البركات الأنباري (328هـ)، (تح: محمد عبد الخالق عضيمة، مراجعة: د. رمضان عبد التواب، لجنة إحياء التراث، مصر، 1981م): 1/ 171.

قائمة المصادروالمراجع:

1. القرآن الكريم
2. ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيّان محمد بن يوسف الأندلسي (ت 745ه)، (تحقيق وشرح ودراسة: رجب عثمان محمد، مراجعة: د. رمضان عبد التواب، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1998م).
3. أسماء خيل العرب وأنسابها وذكر فرسانها، الحسين بن أحمد الأعرابي (ت 430ه)، (تح: د. محمد علي سلطاني، ط1، دار العصماء، دمشق، 2007م).
4. الانتصار لسيبويه على المبرد، أبو العباس أحمد بن محمد بن ولاد (ت 332ه)، (دراسة وتحقيق: د. زهير عبد المحسن سلطان، ط1، مؤسسة الرسالة، 1996م).
5. الإيْضاح في علوم البلاغة، محمد بن عبد الرحمن، الخطيب القزويني (ت 739ه)، (تح: محمد عبد المنعم خفاجي، ط3، دار الجيل، بيروت).
6. البديع في علْم العربيَّة، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد، ابن الأثير (ت 606ه)، (تح: د. فتحي أحمد علي الدين، ط1، جامعة أم القرى، مكة المكرّمة، 1420ه).
7. البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت 794هـ)، (تح: محمد أبو الفضْل إبْراهيم، ط1، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، 1957م).
8. بغْية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، عبد المتعال الصعيدي (ت 1391ه)، (ط17، مكتبة الأداب، 2005م).
9. التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين علي بن سليمان الدمشقي (ت 885ه)، (تح: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراج، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، السعوديّة، 2000م).
10. التحليل اللغوي في ضوء علم الدلالة، د. محمود عكاشة (ط2، دار النشر للجامعات، القاهرة، 2011م).
11. حاشية الصبان على شرح الأشموني، محمد بن علي الصبان (ت 1206ه)، (ضبطه وصححه وخرّج شواهده: إبراهيم شمس الدين، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2008م).
12. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت 1093ه)، (تح: عبد السلام محمد هارون، ط4، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1997م).

13.الخصائص: لأبي الفتح عثمان بن جنّي (392ه)، (تح: محمد علي النجار، تقديم، د. عبد الحكيم راضي، ط5، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، مصر، 2011م).
14.دراسة الصوت اللغوي، أحمد مختار عمر (ط4، عالم الكتب، القاهرة، 2006م).
15.دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي عبدالنبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، (عرَّب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان) .
16.ديوان عامر بن الطفيل، برواية أبي بكْر محمد بن القاسم الأنباري عن أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب، دار صادر، بيروت، 1979م).
17.الزاهر في معاني كلمات الناس، محمد بن القاسم، أبو البركات الأنباري (ت 328ه)، (تح: د. حاتم صالح الضامن، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1992م) .
18.شرح أبيات سيبويه، يوسف بن أبي سعيد الحسن بن عبد الله، أبو محمد السيرافي (ت 385ه)، (تح: د. محمد علي الريح هاشم، راجعه: طه عبد الرؤوف سعد، دار الفكر، القاهرة، مصر، 1974م).
19.شرح المفصَّل، ابن يعيش النحوي (ت 643ه)، (تح: د. عبد اللطيف بن محمد الخطيب، ط1، مكتبة دار العروبة، الكويت، 2014م) .
20.شرح كتاب سيبويه، أبو سعيد السيرافي (ت 368ه)، (تح: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2012م).
21.الصحاح تاج اللغة وصحاح العربيَّة، إسماعيل بن حمّاد الجوهري (ت 393ه)، (تح: أحمد عبد الغفّور عطار، ط4، دار العلم للملايين، بيروت، 1987م).
22.الطراز المتضمّن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، يحيى بن حمزة العلوي (ت 745ه)، (مراجعة وضبط وتدقيق: محمد عبد السلام شاهين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1995م).
23.العربيَّة الفُصْحى، نحو بناء لغوي جديد، هنري فليش (تعريب وتحقيق: د. عبد الصبور شاهين، ط2، دار المشرق، بيروت).
24.عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، أحمد بن علي، بهاء الدين السبكي (ت 773ه)، (تح: د. عبد الحميد هنداوي، ط1، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان،2003م).
25.علم اللغة، مقدمة للقارئ العربي، محمود السعران (دار النهضة العربية، بيروت).
26.علْم المعاني، دراسة بلاغية ونقدية لمسائل المعاني، د. بسيوني عبد الفتاح فيود (ط4، مؤسسة المختار، القاهرة، 2015م)
27.كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت 170ه)، (تح: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرّائي، دار مكتبة الهلال.
28.كتاب سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر(ت 180ه)، (تح: عبد السلام محمد هارون، ط5، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2009م).
29.كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي التهانوي (ت 1158ه)، (تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تح: د. علي دحروج، نقل النص إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1996م).
30.الكليَّات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت 1094ه)، (تح: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت).
31.اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب النحو والصرف والبلاغة والعروض واللغة والمثل، محمد علي السراج (مراجعة: خير الدين شمسي باشا، دار الفكر، دمشق، ط1، 1983م).
32.لسان العرب، محمد بن مكرم، ابن منظور الإفريقي (ت 711ه)، (ط3، دار صادر، بيروت، 1414ه).

33.اللغة العربية معْناها ومبْناها د. تمام حسان (ط3، عالم الكتب، القاهرة، 1998م).
34.مختصر المعاني شرح تلخيص المفتاح، سعد الدين التفتازاني (ت 792ه)، (تح: ماهر محمد عدنان، ط1، سليمان زادة، قم، 1440ه).
35.المذكر والمؤنث، محمد بن القاسم ، أبو البركات الأنباري (328هـ)، (تح: محمد عبد الخالق عضيمة، مراجعة: د. رمضان عبد التواب، لجنة إحياء التراث، مصر، 1981م).
36.المصباح في المعاني والبيان والبديع، بدر الدين بن مالك، ابن الناظم (ت 686ه)، (تح: د. عبد الحميد هنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2001م).
37.المطوَّل شرح تلخيص مفتاح العلوم، سعد الدين التفتازاني (ت 792ه)، (تح: د. عبد الحميد الهنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان).
38. معالم أصول الدين، فخر الدين الرازي (ت 606ه)، (تح: طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي، لبنان).
39.معاني القرآن، يحيى بن زياد الفراء(ت 207ه)، (تح: أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، ط1، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر).
40.معاني النحْو، د. فاضل صالح السامرائي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 2007م).
41.مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، عبد الله بن يوسف، ابن هشام (ت 761ه)، (خرج آياته وعلق عليه: علي عاشور الجنوبي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 2001م).
42.مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، فخر الدين الرازي (ت 606ه)، (ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420ه).
43.مقاييس اللغة، أحمد بن فارس (ت 395ه)، (تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م).
44. نتائج الفكر في النّحْو، عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيليّ (ت 581ه)، (ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م).
45.النحو الوافي، عباس حسن (ط4، انتشارات ناصر خسرو، قم).
46.نظرية النحْو العربي في ضوء مناهج النظر اللغوي الحديث، د. نهاد الموسى (ط1، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 980م).